

المركز الدولي للحقوق والحريات

INTERNATIONAL CENTER FOR RIGHTS & FREEDOMS

–ICRF –



انتهاكات حقوق الانسان في سوريا

– التقرير الاسبوعي –

- فترة التوثيق [12 سبتمبر 2025، 16:00 – 18 سبتمبر 2025، 16:00]
- تاريخ الإصدار 20 سبتمبر 2025
- إعداد فريق التوثيق الميداني – وحدة الرصد الحقوقي
- الموقع الرسمي www.icrights.org
- كود الأرشفة ICRF–SYR–HR–WR–2025–09–20

[التقرير الاساسي باللغة العربية مترجم الى اللغة الانكليزية]

مقدمة التقرير

يقدم هذا التقرير الحقوقي الأسبوعي قراءة تحليلية ممنهجة لانتهاكات حقوق الإنسان التي تمّ توثيقها في الجمهورية العربية السورية خلال الفترة المشار إليها، بالاستناد إلى معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. يركّز التقرير على الانتهاكات الصادرة عن مختلف الجهات الفاعلة في النزاع السوري، بما يشمل

- القوات الحكومية السورية وأجهزتها الأمنية؛
- المجموعات المسلحة بمختلف انتماءاتها وخلفياتها؛
- الجيش التركي؛
- الجيش الإسرائيلي؛
- قوات التحالف الدولي؛
- وأي أطراف أخرى ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالانتهاكات.

يهدف التقرير إلى

- تصنيف الانتهاكات حسب طبيعتها "مثل القتل خارج نطاق القانون، الاعتقال التعسفي، التهجير القسري، التمييز الطائفي، إلخ"؛
 - تحليل السياقات الميدانية والسياسية التي أحاطت بها؛
 - رصد توزعها الجغرافي والزمني؛
 - تحديد الجهات المسؤولة عنها؛
 - وتقديم مؤشرات قانونية وأخلاقية بشأن مدى جسامة هذه الانتهاكات وطبيعتها المنهجية المحتملة.
- يعتمد التقرير على مصادر موثوقة، منها شهادات مباشرة، ووثائق ميدانية، ورصد حقوقي منظم من قبل فرق مراقبة على الأرض، مع التأكيد على النزاهة والحيادية في عرض الوقائع وتحليلها.
- تنويه مهم يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر الكلي أو الجزئي لمحتوى هذا التقرير دون الإشارة الصريحة والواضحة إلى المصدر الكامل.**

أولاً - الملخص التنفيذي

يعكس التقرير الحقوقي لهذه الفترة استمرار الأنماط الممنهجة لانتهاكات حقوق الإنسان في سوريا، مع تسجيل تراجع نسبي في الأعداد الإجمالية مقارنة بالأسبوع السابق، لكن دون أن يقتصر ذلك بتحسين نوعي أو تغيير جوهري في طبيعة الانتهاكات.

بل على العكس، تُظهر المادة الميدانية أن التحوّل كان في أدوات القمع، حيث تصاعدت أنماط أكثر جسامة مثل القتل خارج نطاق القانون والاستهداف القائم على الهوية، مقابل انخفاض محدود في بعض الأنماط الأخرى كالاختفاء القسري.

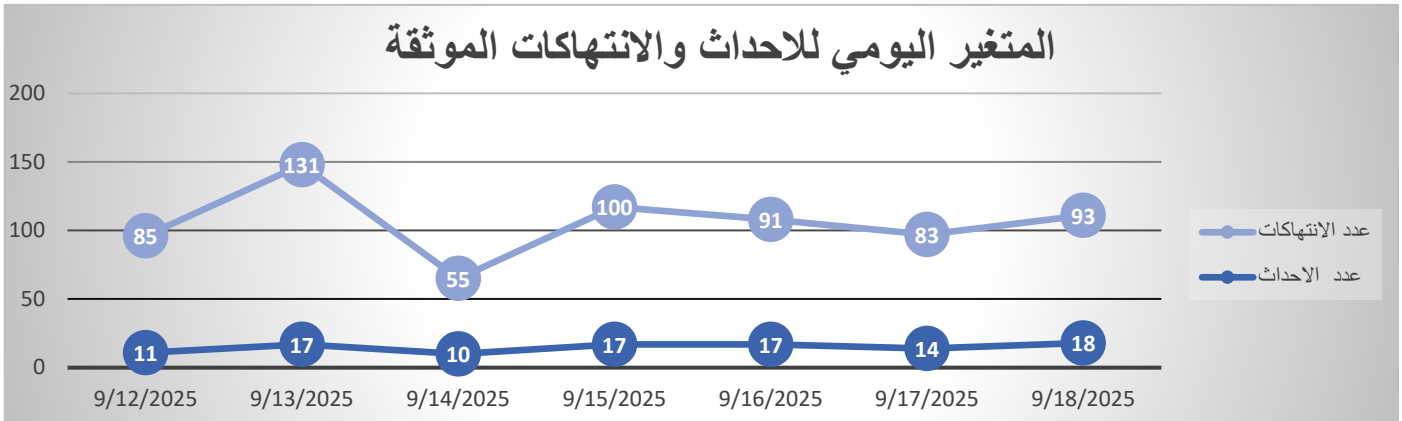
المؤشرات الرقمية العامة

- إجمالي الأحداث الموثقة 104 حادثة (مقارنة بـ 122؛ 14.8% ↓)
- إجمالي الانتهاكات الموثقة قانونيًا 638 انتهاكًا (مقارنة بـ 709؛ 10% ↓)
- عدد المحافظات المتأثرة 22 محافظة سورية (مقارنة بـ 14؛ 57.1% ↑)
- معدل الانتهاكات لكل حادثة 6.13 انتهاك/حادثة (مقارنة بـ 5.8؛ 5.7% ↑)

أعداد الضحايا خلال الفترة

- المعتقلون تعسفياً 212 (مقارنة بـ 181؛ 17.1% ↑)
- الجرحى 52 (مقارنة بـ 25؛ 108% ↑)
- القتلى 62 (مقارنة بـ 94؛ 34% ↓)
- المخطوفون/المختفون قسرًا 129 (مقارنة بـ 137؛ 5.8% ↓)
- غير محدد (خطر/غموض أمني) 27 (مقارنة بـ 30؛ 10% ↓)

ثانيا - التحليل البصري للانتهاكات



يعكس الرسم البياني للتغير اليومي للأحداث والانتهاكات الموثقة خلال الفترة الممتدة من 12 حتى 18 أيلول/سبتمبر 2025 حالة من التذبذب الحاد والمتكرر، حيث تفاوتت شدة الانتهاكات وكثافة الأحداث بين أيام الذروة وأيام الانخفاض.

الذروات والانخفاضات

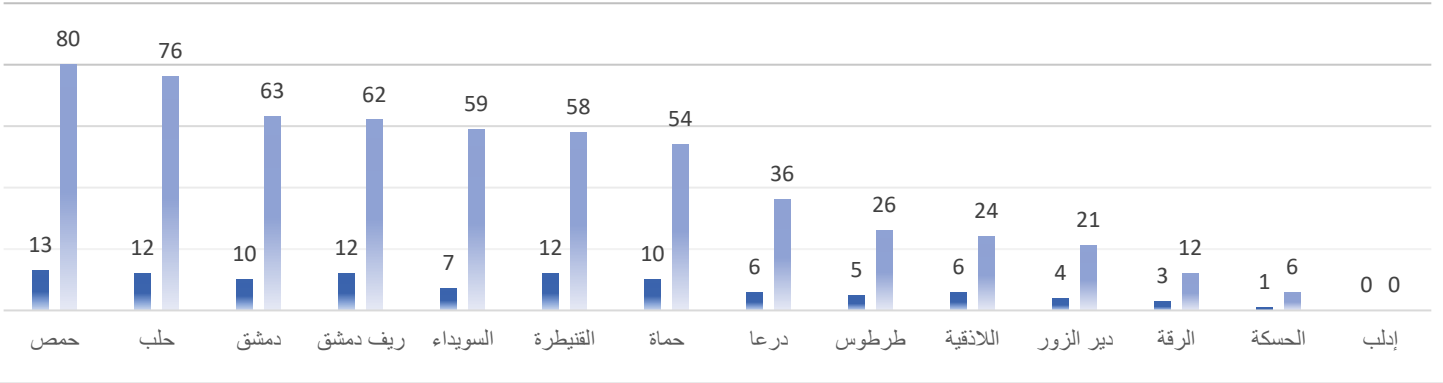
- اليوم الأعلى برز يوم 13 أيلول/سبتمبر كذروة مطلقة، إذ سُجِّلَ 131 انتهاكاً مقابل 17 حدثاً، ما يعكس تعددية الانتهاكات ضمن الحدث الواحد وتزامنها في أكثر من محافظة.
- اليوم الأدنى بالمقابل، كان يوم 14 أيلول/سبتمبر الأدنى، بواقع 55 انتهاكاً فقط و 10 أحداث، وهو أدنى رقم في المؤشرين معاً، ما يشير إلى توقف مؤقت أو محدود في العمليات الميدانية.

الاتجاهات العامة

- الفترة بدأت بـ 12 أيلول عند مستوى متوسط (85 انتهاكاً / 11 حدثاً).
 - يوم 13 أيلول شهد انفجاراً حقيقياً (131)، أعقبه تراجع حاد في 14 أيلول (55).
 - الأيام 15 و 16 أيلول عادت إلى مستويات مرتفعة نسبياً (100 و 91 انتهاكاً مع ثبات في عدد الأحداث عند 17)، ما يعكس استمرار الانتهاكات بنمط شبه ثابت.
 - يوم 17 أيلول سجّل انخفاضاً طفيفاً (83 انتهاكاً / 14 حدثاً).
 - 18 أيلول عاد للارتفاع نسبياً (93 انتهاكاً / 18 حدثاً)، وهو أعلى رقم في الأحداث اليومية خلال الفترة، ما يدل على توسع جغرافي في التوثيق ولو مع بقاء الانتهاكات دون مستوى ذروة 13 أيلول.
- الرسم يوضح موجة متأرجحة (ارتفاع – انخفاض – ارتفاع)، وهو مؤشر على دورية الانتهاكات، ويعكس هشاشة الوضع الميداني وصعوبة استقرار الحماية للمدنيين.

عدد الانتهاكات عدد الاحداث

التوزيع بحسب الجهات المنتهكة



يعكس التوزيع الجغرافي للانتهاكات الموثقة خلال الفترة الممتدة من 12 حتى 18 أيلول/سبتمبر 2025

اختلافاً واضحاً في حدة الانتهاكات بين المحافظات السورية، حيث

المحافظات الأعلى انتهاكاً

- **حمص (80 انتهاكاً / 13 حدثاً)** تصدرت الترتيب، ما يشير إلى أن المحافظة كانت مسرحاً رئيسياً للانتهاكات المركبة، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية، القتل خارج نطاق القانون، والانتهاكات بحق المدنيين.

- **حلب (76 انتهاكاً / 12 حدثاً)** تلتها مباشرة، مع تسجيل نمط متكرر من القصف والاستهداف المباشر للمدنيين والاعتقالات التعسفية.

- **دمشق وريف دمشق (63 و 62 انتهاكاً / 10 و 12 حدثاً)** سجلتا معدلات متقاربة، ما يعكس استمرار الانتهاكات في العاصمة ومحيطها، خصوصاً في مجال الاختفاء القسري وتقييد الحريات المدنية.

- **السويداء (59 انتهاكاً / 7 أحداث)** رغم قلة الأحداث، فإن عدد الانتهاكات كان مرتفعاً، ما يعكس كثافة الانتهاكات في الحدث الواحد، لا سيما على خلفيات طائفية وسياسية.

المحافظات ذات المستوى المتوسط

- **القنيطرة (56 انتهاكاً / 10 أحداث)** معظمها مرتبط بتوغلات وإنتهاكات إسرائيلية عبر الحدود.
- **حماة (52 انتهاكاً / 8 أحداث)** تنوعت الانتهاكات بين القتل، الاعتقالات، والانتهاكات القائمة على الهوية.

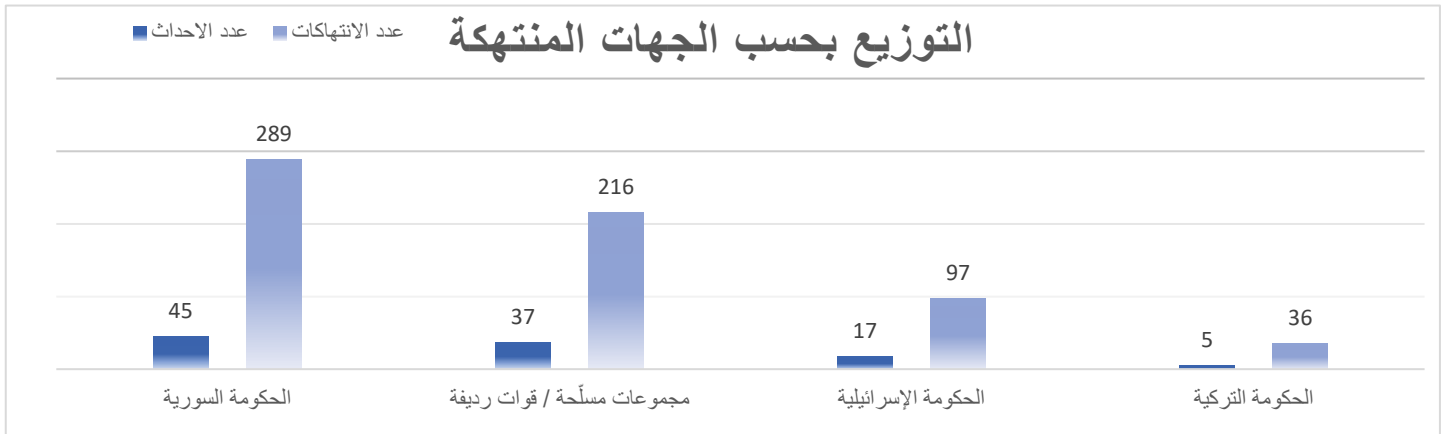
- **درعا، طرطوس، اللاذقية، دير الزور (22-24 انتهاكاً لكل منها / 4-6 أحداث)** هذه المحافظات شكّلت بؤراً ثانوية لكنها مستمرة للانتهاكات.

المحافظات الأقل

- الرقة (12 انتهاكًا / 3 أحداث) اقتصر على حالات محدودة من الحرمان من الحرية والقتل خارج نطاق القانون.
- الحسكة (6 انتهاكات / حدث واحد) انحصرت في قصف عابر للحدود واستهداف للمدنيين.
- إدلب (0/0) لم يُسجل أي انتهاك في الفترة الموثقة.

الدلالات الحقوقية

- يظهر بوضوح أن محافظات الوسط والشمال (حمص، حلب) كانت الأكثر تضررًا خلال الفترة.
- دمشق وريفها ما زالت بؤرًا نشطة للانتهاكات، خصوصًا تلك المرتبطة بالسلطة المباشرة والجهات الرديفة.
- السويداء برزت بحالة استثنائية عدد قليل من الأحداث لكنه محمّل بكثافة عالية من الانتهاكات في كل حدث.
- المحافظات الحدودية (القنيطرة، الحسكة) عكست الطابع الدولي للنزاع من خلال تدخلات عابرة للحدود.



تُظهر البيانات أن المسؤولية عن الانتهاكات الموثقة خلال الفترة المذكورة تنتزع على عدة جهات فاعلة، مع تفاوت واضح في حجمها وأنماطها الحقوقية

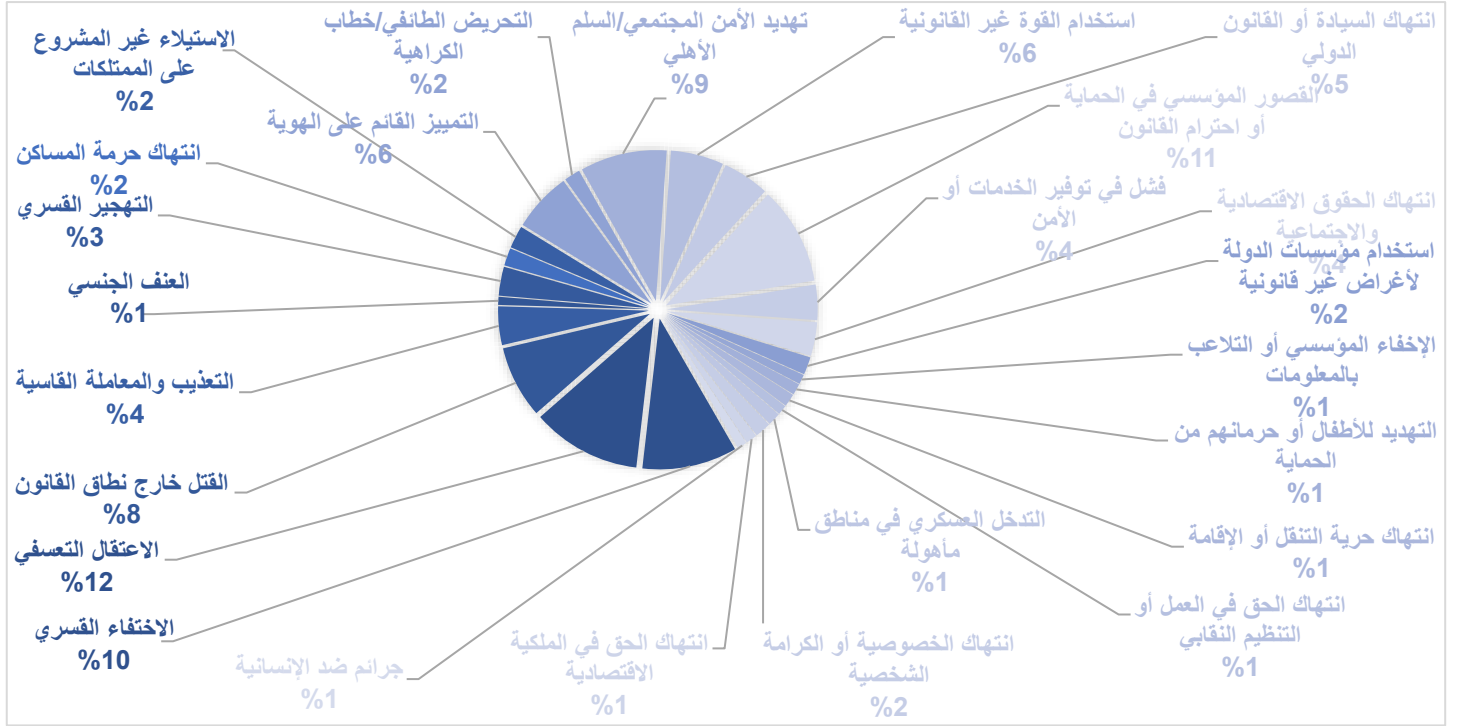
الحكومة السورية (289 انتهاكًا / 45 حدثًا) تُمثّل أعلى جهة منفّذة من حيث الكم والنطاق. الانتهاكات تضمنت الاعتقالات التعسفية، القتل خارج نطاق القانون، الإخفاء القسري، التعذيب، التمييز الطائفي، والتلاعب المؤسسي. تكررت أنماط الاستهداف المدني الممنهج في مناطق سيطرة الحكومة، ما يعكس طابعًا ممنهجًا ومركزيًا للانتهاكات.

المجموعات المسلحة / القوات الرديفة (216 انتهاكاً / 37 حدثاً) الجهة الثانية من حيث الخطورة. انتهاكاتها اتسمت بالعنف المفرط، الاعتداءات على المدنيين، الخطف، الابتزاز المالي، والترويع الطائفي. لوحظت ممارسات خارج القانون ومنفلتة من المحاسبة، خصوصاً في ريف دمشق، السويداء، حماة، وريف حلب. تُعد هذه القوات امتداداً غير رسمي للدولة، ما يحمل الحكومة مسؤولية قانونية عن ضبطها. الحكومة الإسرائيلية (97 انتهاكاً / 17 حدثاً) الانتهاكات تمحورت حول الخروقات العسكرية للسيادة السورية، بما يشمل التوغلات، الطلعات الجوية، نشر المدفعية داخل الأراضي المحتلة، وتهديد مباشر للمدنيين. لا تتعلق الانتهاكات باستهداف مباشر للأفراد فحسب، بل تشمل تهديداً للسلم الإقليمي وانتهاكاً متكرراً لاتفاقية فصل القوات 1974 وميثاق الأمم المتحدة.

الحكومة التركية (36 انتهاكاً / 5 أحداث) معظم الانتهاكات ناتجة عن القصف المدفعي والجوي في مناطق مأهولة داخل ريف حلب والحسكة. تضمنت التقارير مؤشرات على استهداف قائم على الهوية القومية، خاصة ضد السكان الكرد، ما يُعد خرقاً للقانون الدولي الإنساني. ورغم انخفاض عدد الأحداث، فإن كل حدث يحمل طابعاً جسيماً من حيث الأثر الإنساني.

الخلاصة

- تقع المسؤولية القانونية الدولية على كل من الحكومة السورية والأطراف المرتبطة بها، باعتبارها الجهة التي تُمارس السلطة على الأرض.
- الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الأجنبية (إسرائيل وتركيا) تُشكل جرائم دولية ذات طابع عدواني وانتهاكاً صارخاً لسيادة الدولة السورية.
- الجهة الأكثر خطورة بناءً على الكم والنوع هي الحكومة السورية، تليها القوات الرديفة من حيث الممارسات المنفلتة خارج النظام القضائي.



أولاً - الانتهاكات الجسيمة ضد الحياة والسلامة الجسدية

هذه الفئة تُمثّل النسبة الأكبر من الانتهاكات (حوالي 45% - 50% من الرسم)، وتشمل

- **القتل خارج نطاق القانون (8%)** يعكس تصاعد سياسة التصفية الميدانية، عبر الإعدامات الميدانية أو الاستهداف بالقصف، وهو جريمة حرب في سياق النزاعات المسلحة.
- **الاعتقال التعسفي (12%)** يمثل أبرز الانتهاكات الموثقة، ويشير إلى الاعتقال دون إجراءات قضائية سليمة، بما يخرق المادة 9 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
- **الاختفاء القسري (10%)** يُمارس كأداة ترهيب وضغط اجتماعي، وغالبًا يتم عبر الأجهزة الأمنية، وهو جريمة ضد الإنسانية عند تكراره بشكل منهجي.
- **التعذيب والمعاملة القاسية (4%)** يتم داخل أماكن الاحتجاز أو أثناء التحقيق، في انتهاك مباشر لاتفاقية مناهضة التعذيب.
- **العنف الجنسي (1%)** نمط قليل التوثيق لكنه ذو أثر عميق، وغالبًا ما يُرتكب في سياق الاعتقال أو التهجير القسري.

الخلاصة هذه الفئة وحدها تكشف عن سياق متعمد للتصفية الجسدية والسيطرة عبر الإرهاب المنهج.

ثانيًا - الانتهاكات ذات الطابع المجتمعي والهيكلية

تمثل حوالي 15% - 20% من مجموع الانتهاكات، وتكشف ضعف الحماية المؤسسية وتغول الأجهزة غير الرسمية

- التحريض الطائفي/خطاب الكراهية (2%) يغذي الانقسام الأهلي ويؤسس لعنف جماعي مستقبلي.
 - التمييز القائم على الهوية (2%) يرسخ الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي، ويُعد انتهاكًا للاتفاقيات الدولية لمناهضة التمييز.
 - تهديد الأمن المجتمعي/السلم الأهلي (4%) انعكاس لغياب الدولة القانونية وتغول الميليشيات.
 - انتهاك حرمة المساكن (2%) يظهر في شكل مدامات أو استيلاء على الممتلكات الخاصة.
 - الاستيلاء غير المشروع على الممتلكات (2%) يعكس محاولات تغيير ديمغرافي أو سيطرة اقتصادية بالقوة.
 - انتهاك الخصوصية والكرامة (2%) يمس الحياة اليومية للأفراد ويعكس رقابة أمنية مستمرة.
- الخلاصة هذه الانتهاكات تُظهر بوضوح تفكك سيادة القانون وتحول الأجهزة الأمنية إلى أدوات تسلط وهيمنة.

ثالثًا - أنماط العنف غير المباشر والممنهج (العنف المؤسسي)

- تمثل حوالي 20% - 25%، وهي الأقل ظهورًا لكنها الأكثر ترسيخًا على المدى الطويل
- التهجير القسري (3%) مؤشر على سياسات تغيير ديمغرافي في بعض المناطق.
 - تهريب السكان/العنف غير المباشر (مُشار إليه بالتهديد أو الاستعراض العسكري 3%) يهدف لنشر الخوف دون مواجهة مباشرة.
 - القصور المؤسسي في الحماية (1%) فشل الدولة أو تواطؤها في حماية المدنيين.
 - استخدام مؤسسات الدولة لأغراض غير قانونية (2%) استغلال النفوذ الحكومي في فرض سياسات غير شرعية.
 - الإخفاء أو التلاعب بالمعلومات (1%) يحجب الحقائق ويعزز الإفلات من العقاب.
 - انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (1%) مثل حرمان السكان من الخدمات الأساسية.
 - التدخل العسكري في مناطق مأهولة (1%) يُعرض المدنيين لمخاطر مضاعفة.
- الخلاصة هذا النمط يرسخ ثقافة العنف ويُضعف أي أفق لمصالحة أو إصلاح مؤسسي.

الاستنتاج العام

- الطابع الغالب الانتهاكات الجسيمة ضد الحياة (قتل، اعتقال، اختفاء) هي المسيطرة، بما يتجاوز 45%، ما يعكس سياسة عنف ممنهج أكثر من كونه تجاوزات فردية.
- البنية المؤسسية ضعف الدولة أو تواطؤها يسمح بانتشار أنماط التمييز والتهديد المجتمعي.
- المستوى التراكمي الانتهاكات "الصامتة" مثل التهجير القسري أو التمييز تعزز بيئة عنف مزمنة، وتُعتبر مهينة لمزيد من الجرائم.
- النتيجة القانونية التكرار والاتساع الجغرافي والجهات المنفذة المتعددة كلها مؤشرات واضحة على توصيف هذه الانتهاكات كجرائم ضد الإنسانية، لا مجرد انتهاكات حقوقية معزولة.